رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 2

حكم من صلى جالساً في الطائرة لغير القبلة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة صلت الفجر جالسة على مقعد في الطائرة. متوجهة للقبلة بالنية فقط دون تأكدها من القبلة جهلا منها - 00:00:00

فماذا عليها؟ الحمدلله وبعد المتقرر عند العلماء ان المشقة تجلب التيسير وان الامر اذا ضاق اتسع. وان ان الشريعة مبناها على رفع الحرج عن المكلفين. وانه لا واجب مع العجز وان التكاليف الشرعية منوطة بالقدرة على العلم والعمل - 00:00:20

قال الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم. وقال الله تبارك وتعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها. وقال النبي صلى الله عليه وسلم واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. فاذا فاذا وافق وقت الصلاة في الطائرة - 00:00:40

فانه لا يجب على الانسان من شروط الصلاة واركانها وواجباتها الا ما يقدر عليه فقط. واما ما يعجز عنه بسبب ضيق المكان وضرورة الصلاة في الوقت حتى لا يخرج وقت الصلاة فانه يعتبر ساقطا عن الانسان غير مطالب به - 00:01:00

لله الحمد فاذا كان الانسان في الطائرة يستطيع ان يصلي واقفا بلا ضرر ولا انحناء فهذا واجب عليه وان كان لا يستطيع الصلاة الا جالسا على الكرسي فان الوقوف في الفريضة في هذه الحالة يسقط عنه لوجود العجز عن القيام - 00:01:20

به واذا كان يستطيع ان يستقبل القبلة في الطائرة بلا ضرر ولا مضايقة لمن بجواره. فان هذا هو الواجب عليه اما اذا كان لا يستطيع استقبال القبلة بسبب ضيق المكان وعدم القدرة فان اشتراط استقبال القبلة يسقط عنه - 00:01:40

والواجب عليه ان يركع ركوعا كاملا وان يسجد سجودا على الارض كاملا. مع القدرة. واما اذا كان لا يستطيع الركوع الا الايماء ولا السجود الا بالايماء فان الايماء بالركوع والسجود عند العجز عنه كمالهما منزل منزلة - 00:02:00

الركوع الكامل والسجود الكامل. فاي واجب او ركن او شرط عجزت ايها السائل عن تطبيقه فانه ساقط عنك شرعا وهذا من تيسير الله وفضله وتخفيفه على عباده ورحمته بهم والله اعلم - 00:02:20

لم - 00:02:40